

Distr.: General
3 August 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٣٤ من جدول الأعمال المؤقت*

منع نشوب النزاعات المسلحة

تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة
القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف
القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة
في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون
الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/73/150

140918 110918 18-12850 (A)



تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١

موجز

هذا التقرير هو الثاني الذي أعدته الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، من أجل تقديمه إلى الجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية ٢٤٨/٧١ والفقرة ٥٠ من تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (A/71/755).

وفي هذا التقرير، توجز الآلية التقدم الذي أحرزته بشأن الأولويات التشغيلية والمتعلقة بالسياسة العامة، بما في ذلك ما يتعلق بجمع المعلومات والأدلة وإعداد ملفات القضايا؛ والدعم المقدم إلى نظم العدالة الوطنية؛ وتطوير الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات التشغيلية الداخلية الموحدة؛ والتعاون مع الجهات صاحبة المصلحة؛ والمسائل الإدارية والمالية.

ويبين التقرير أيضاً الخطوات التي اتخذتها للتصدي للتحديات الرئيسية التي حددت خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق، بما في ذلك استراتيجيات لمعالجة الحجم الكبير والأنواع المختلفة من الوثائق المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، فضلاً عن التقدم المحرز صوب الانتقال إلى التمويل من الميزانية العادية.

وتلتزم الآلية بدعم من الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني في تنفيذ ولايتها والمساعدة في ضمان المساءلة عن الجرائم الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير هو الثاني المقدم إلى الجمعية العامة من قِبَل الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١. ويغطي التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها الآلية خلال الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨.

٢ - وفي الأشهر الستة التي يغطيها هذا التقرير، عملت الآلية باهتمام على تحويل الرؤية الواردة في تقريرها الأول (A/72/764) إلى حقيقة واقعة. وفي تلك الفترة، حدثت تطورات حاسمة من أهمها تفعيل الآلية وتسريع وتيرة عملها الفني. وسارت الأنشطة التي اضطلعت بها الآلية بخطى سريعة في مجال جمع المعلومات والأدلة نتيجة قيامها - حسب مقتضيات اختصاصاتها - بتشغيل نظامها الحديث والآمن لإدارة الأدلة. ووضعت الآلية أيضاً إطاراً استراتيجياً قائماً على المبادئ للاسترشاد به في أثناء قيامها بجمع للمعلومات والأدلة وللمضي قدماً في عملها المتعلق بإعداد ملفات القضايا بطريقة فعالة ومنسقة. وقد صُمِّمَ الإطار - أو التحقيق التنبؤي الذي تجرّبه الآلية - بحيث يُعظّم الأثر الإيجابي للآلية بشأن عملية المساءلة وتعزيز العمل المتكامل للتصدي للجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية عبر ولايات قضائية متعددة، سواء الآن أو في المستقبل.

٣ - وبعد أن تم تشغيل البنية التحتية الأساسية للآلية ونظمها التقنية، بدأت بإعداد مجموعة شاملة من الأدلة مصممة لتكون بمثابة مستودع مركزي للمواد المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتقوم أيضاً بتطوير منتجات عملها التحليلي بغية تيسير استخدام الكم الهائل من المواد التي تجمعها في أغراض المساءلة الجنائية والعدالة الأوسع نطاقاً. وتعمل الآلية الآن على تحديد أولويات تخصيص ما لديها من موارد لعملياتها في مجالات الجمع والتجهيز والعمل التحليلي، وتتوقع أن تزداد قدرتها على مساعدة الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية الوطنية في الاضطلاع بالتحقيقات والملاحقات القضائية الجارية زيادة كبيرة في الأشهر المقبلة. وفي الوقت نفسه، تمضي الآلية قدماً بالمرحلة الأولى من عملها المتعلق بإعداد ملفات بالقضايا، وتتوقع أن تفتح ملفين أو أكثر بقضيتين محددتين أو بقضايا محددة قبل نهاية عام ٢٠١٨.

٤ - وقد تعزّز بدء الآلية بعملها الفني من خلال زيادة تطوير الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات التشغيلية الداخلية الموحدة الرامية إلى ضمان الكفاءة والأمن ومراقبة الجودة. وتم تسليط الضوء في هذا التقرير على العديد من الأمثلة، بما في ذلك الإجراءات التي تتبعها الآلية في إدارة البيانات والاستجابة للعدد المتزايد من طلبات المساعدة الواردة من الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت الآلية وضع الأطر المواضيعية، بما في ذلك استراتيجيات استباقية للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، بوصفها جزءاً أساسياً من عملها.

٥ - وقد تم دعم التقدم الذي حققته الآلية في إجراءاتها التشغيلية من خلال تعاملها المستمر مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة وغيرهم من المحاورين الضروريين لنجاح عملها. وتقرّ الآلية بصعوبة البيئة التشغيلية التي يعمل فيها المجتمع المدني السوري، بما في ذلك خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالنظر إلى المطالب التي يواجهها ذلك المجتمع على أرض الواقع وعمق المسائل الإنسانية التي تعترضه، فإن الجهود التي يبذلها بالرغم من ذلك والتي ترمي إلى دفع عملية المساءلة قدماً من خلال التعاون الحقيقي مع الآلية هي جهود جديرة بالثناء بصورة خاصة.

٦ - وتواصل الآلية العمل في ظل بيئة دولية معقدة تواجه خلالها تحديات وفرصاً، على حد سواء، وتترتب عليها آثار في احتياجاتها من الموارد. وتعمل الآلية على تنفيذ حلول مبتكرة وفعالة من حيث التكلفة من أجل المضي قدماً في عملها وتعظيم أثره. وتعمل الآلية على تسريع مسار تفكيرها الاستراتيجي في هذا الصدد للاسترشاد به في تخطيط مقترح الميزانية العادية الذي سيقدم لدورة الميزانية في عام ٢٠٢٠. وفي الوقت نفسه، تعرب الآلية عن تقديرها للتمويل الذي تلقتته حتى الآن، والذي يسرّ تحقيق التطورات البالغة الأهمية المبينة في هذا التقرير.

ثانياً - جمع المعلومات والأدلة والمرحلة الأولى من إعداد ملفات القضايا

٧ - بدأت الآلية إعداد مجموعة واسعة من الأدلة بشأن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت الآلية قد جمعت نحو ٤ تيرابايت من البيانات المكونة من حوالي ٩٠٠٠٠٠ سجل.

٨ - ويسترشد النهج الذي تتبعه الآلية في جمع المعلومات في المقام الأول بمعايير التحقيق البنيوي الذي تجرّبه. وعلى وجه التحديد، تقوم الآلية بجمع المعلومات والأدلة اللازمة لتحديد الأنماط الإجرامية، ودراسة العناصر التي تُرتكب الجرائم الدولية الأساسية في سياقها وفهم الصلات القائمة بين الجرائم والأفراد، بدءاً من مرتكبي الجرائم الفعليين المباشرين وانتهاءً بمرتكبي الجرائم من أصحاب النفوذ والصلاحيات القادرين على التحكم بالأحداث. ويسترشد النهج الذي تتبعه الآلية أيضاً في جمع المعلومات بطلبات المساعدة التي تردها أو من المتوقع أن ترد إليها، من سلطات الادعاء العام الوطنية. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن الآلية تعطي الأولوية، كلما أمكن، لجمع المواد التي من الأرجح أن تساعد العمليات الجارية في مجال العدالة الجنائية الوطنية، وذلك على أساس المعلومات أو الطلبات الواردة من تلك الولايات القضائية. وهذه المواد، بدورها، تُعتبر مصدراً قيماً للمعلومات بالنسبة للتحقيق البنيوي الذي تجرّبه الآلية.

٩ - وقد ركزت الآلية، واضحة في اعتبارها المهدفين المنوه عنهما أعلاه المتعلقين بجمع المواد، على اقتناء مواد موجودة لدى كيانات توثيق أخرى ومعروفة بقيمتها العالية، واقتناء مواد لم يطلع عليها آخرون من قبل توثيق جرائم تتعلق بالجمهورية العربية السورية أو توجد من نواحٍ أخرى حاجة ملحة للمحافظة عليها. وشملت خطط الجمع حتى الآن تركيزاً كبيراً على المواد المقتناة من لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية^(١)، على أساس مذكرة التفاهم المبرمة بين الكيانين في آذار/مارس ٢٠١٨ (انظر الفقرة ٤٢ أدناه).

١٠ - وفي حين أن إعطاء أولوية للمواد التي تجمعها جهات أخرى يتناسب مع اختصاصات الآلية ويتفق معها، فقد تنطوي تلك المواد على حالات إغفال أو قصور. فعلى سبيل المثال، من الضروري تحديد ما إذا كانت الوثائق الموجودة تُسجّل بدقة الأضرار التي تعرضت لها فئات معينة من الضحايا المعرضين لاحتمال الإغفال، بمن فيهم النساء والفتيات والفتيان والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص

(١) أنشأ مجلس حقوق الإنسان اللجنة في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ للتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتكبت منذ آذار/مارس ٢٠١١. وتركز اللجنة على جمع المعلومات بصورة مباشرة، والإبلاغ علناً عن الأنماط الواسعة النطاق للانتهاكات والتجاوزات والحوادث الرمزية، وتقديم التوصيات، ولا سيما للدول الأعضاء.

ذوو الميول الجنسية المختلفة، والهوية الجنسية و/أو الخصائص الجنسية. وينبغي أيضاً إيلاء الاهتمام الواجب لجرائم العنف الجنسي المرتكبة ضد الذكور، وضمان التمثيل المتوازن للجرائم التي ارتكبتها الأطراف كافة.

١١ - وترى الآلية أن هناك فرصة كبيرة لأن تصبح مجموعة الأدلة التي تجمعها مستودعاً مركزياً شاملاً للأدلة المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وهذه الفرصة ممكنة التحقيق بالنظر إلى الولاية الواسعة المنوطة بالآلية ولتكريس جهودها على الحالة السورية وقدرتها على الحصول على مواد من مجموعة واسعة من المصادر، بما في ذلك من داخل منظومة الأمم المتحدة. واتساقاً مع الهدف المتوخى من مستودعها المركزي للأدلة، تقوم الآلية باستكشاف الاستراتيجيات التقنية من أجل تيسير وتعظيم إمكانية وصول الجهات الفاعلة المأذون لها في مجال العدالة، بشكل مباشر، لأجزاء غير مشمولة بقيود السرية من مجموعة الأدلة الموجودة لدى الآلية.

١٢ - ومن حيث المنهجية، بدأت الآلية بتوضيح الأهداف المراد تحقيقها من خلال تحقيقها البنيوي كجزء من المبادئ التي توجه استراتيجيتها في جمع المعلومات والأدلة وإعداد القضايا. وقد وُضعت الأهداف موضع التنفيذ من خلال تحديد المسائل الوقائية الشاملة التي توفر الإطار للتحقيق البنيوي. وتسترشد تلك المسائل بالعناصر التي تُرتكب الجرائم الدولية الأساسية في سياقها وأنماط المسؤولية التي من المحتمل أن تظهر في ملفات القضايا المحددة التي ستُعدها الآلية، وتسترشد كذلك باعتبارات السياق الأوسع نطاقاً اللازمة لفهم الأحداث التي وقعت في الجمهورية العربية السورية بدقة. وتعمل الآلية على اقتناء المواد الموجودة حالياً لدى الآخرين والتي تتسم بالأهمية بالنسبة للمسائل الوقائية التي تم تحديدها، وتعمل كذلك على تحديد مصادر جديدة للمعلومات والأدلة لسد الفجوات التي اتضحت بالفعل.

١٣ - وبناء على تلك المسائل، أعدت الآلية نظاماً لوسم المعلومات والأدلة بغرض استخدامه في تجهيز المواد التي تقتنيها. وتشمل الوسوم الفئات ذات الصلة بالأهداف الأوسع للعدالة الانتقالية، مثل البحث عن الأشخاص المفقودين، وذلك من أجل تعظيم قيمة مجموعة الأدلة الموجودة لدى الآلية في أوساط المجتمعات المحلية المتضررة.

١٤ - ومع بدء الآلية في تحقيقها البنيوي وما يرتبط به من بناء مجموعة الأدلة الخاصة به، أضحت الآلية مهيأة على نحو متزايد لمساعدة التحقيقات الوطنية الجارية. وسوف تزداد بسرعة في الأشهر المقبلة قدرتها على المساعدة مع زيادة حجم مجموعة الأدلة الموجودة لديها وما يرتبط بها من عمل تحليلي. وفي الوقت نفسه، يشكل التحقيق البنيوي خطوة أولى هامة وضرورية في سبيل إعداد الآلية لملفات القضايا.

١٥ - وتتطلب عمليات العدالة الجنائية الدولية الناشئة عن النزاعات المديدة والمعقدة استثمار الوقت والموارد في البداية لتشكيل فهم عام لأنماط وسياقات الجرائم التي ارتكبت في أثناء النزاعات والهياكل أو العوامل التمكينية الأخرى التي تقوم عليها. وتشكل الحاجة إلى تكوين فهم عام للحالة السورية وللسياق الخاص بها الأساس الذي يقوم عليه التحقيق البنيوي الذي تجرّه الآلية، والذي يعزز بدوره إعداد ملفات القضايا بثلاث طرق. أولاً، يوفر ذلك الأساس قاعدةً قائمةً على المبادئ تُمكن الآلية من ممارسة سلطة تقديرية - بشكل مستقل ونزيه - بشأن القضايا التي تقوم بإعدادها. ويعني حجم الجرائم المزعومة وعدد مرتكبي الجرائم المحتملين أنه لا يمكن للأدلة إعداد ملفات قضايا تتناول جميع الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١. وبدلاً من المضي قدماً بطريقة تراجعية على أساس

ما هو متاح من معلومات أولاً، أو ما يسهل الوصول إليه بسرعة، يتيح التحقيق البنيوي خيارات مستنيرة حول المسائل التي ينبغي للآلية أن تركز مواردها عليها من أجل إعداد ملفات القضايا.

١٦ - ثانياً، يعزز التحقيق البنيوي الاتساق في النهج المتبع في سائر ملفات القضايا التي تعمل الآلية على إعدادها. ويمكن أن تشكل المسائل الوقائية الرئيسية العديدة التي تتم الإجابة عليها في إطار التحقيق البنيوي وقائع مادية شاملة في ملفات القضايا، بما في ذلك الوقائع المادية المتعلقة بعناصر السياق التي ثبتت صحتها على أساس الأدلة، مثل وجود نزاعات مسلحة وطبيعتها (بخصوص الاتهامات المتعلقة بارتكاب جرائم حرب) و/أو وقوع هجمات واسعة النطاق أو منهجية (بخصوص الاتهامات المتعلقة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية). ويشمل أيضاً الوقائع المادية المتعلقة بنظريات المسؤولية الفردية، مثل هيكل القيادة (المسؤولية العليا) والأفعال المشتركة التي تؤدي إلى ارتكاب الجرائم (المشاركة في ارتكاب الفعل). وتؤكد التجارب السابقة التي شهدتها اجراءات العدالة الدولية أهمية كفاءة اتساق المواقف بشأن هذه الوقائع المادية في سائر ملفات القضايا ذات الصلة.

١٧ - ثالثاً، يُيسّر التحقيق البنيوي بلوغ الكفاءة في إعداد ملفات القضايا لأنه يمكن تحويل الاستنتاجات والأدلة المرتبطة بها والمتعلقة بالوقائع المادية الشاملة التي ثبتت في أثناء التحقيق البنيوي، إلى العديد من ملفات القضايا الفردية بشكل مباشر ومتزامن.

١٨ - وتتوقع الآلية أن تتمكن من فتح ملفين أو أكثر من ملفات القضايا الفردية قبل نهاية عام ٢٠١٨، معتمدةً في ذلك على النتائج الأولية للتحقيق البنيوي. وفي الوقت نفسه، سوف تواصل الآلية تطوير التحقيق البنيوي الذي تجرّبه، بما يضمن استخدام التحليل المتعمق للوقائع بغرض زيادة إثراء محتوى ملفات قضايا محددة، إذا اقتضت الحاجة ذلك.

١٩ - وفي مجال اختيار ملفات قضايا محددة، تسترشد الآلية حالياً بالمبادئ المشار إليها في تقريرها الأول، والتي وضعت في بداية الفترة المشمولة بالتقرير (انظر الفقرة ٤، من الوثيقة A/72/764). واستناداً إلى نتائج التحقيق البنيوي، سوف يعكس اختيار القضايا مجموعة من العوامل، بما فيها خطورة الجرائم؛ ومستوى وزمرة من تُسبب إليه ارتكاب الجريمة؛ وفتات الجرائم التي ترمز للأحداث التي جرت في الجمهورية العربية السورية؛ والتمثيل المتوازن للجرائم المرتكبة ضد الضحايا من جميع الأطراف خلال الأحداث؛ والتمثيل العادل للأضرار التي يعاني منها الرجال والنساء والفتيات والفتيان؛ وفتات الجرائم والأفعال غير المشروعة أو أوجه التقصير التي تعمل على استمرار ارتكاب الجرائم؛ والتكامل مع ملفات القضايا التي وضعتها الجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك السلطات الوطنية والاجتمع المدني. وعموماً، سوف تعكس عملية إعداد الآلية لملفات القضايا النهج الذي يركز على الضحايا المبين في تقريرها الأول (المرجع نفسه، الفقرتان ٤ و ٢٢)

ثالثاً - الدعم المقدم إلى نظم العدالة الوطنية

٢٠ - وفي إطار التحقيق البنيوي الذي تجرّبه الآلية، وباعتباره يشكل القاعدة التي تستند إليها في إعداد ملفات القضايا، تقوم الآلية بإعداد مجموعة شاملة من الأدلة، ونتاج ما يرتبط بذلك من منتجات العمل التحليلي بشأن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتعمل الآلية أيضاً، تماشياً مع أحكام

ولايتها، على كفاءة إتاحة هذه الموارد المتزايدة، على وجه السرعة، لمساعدة سلطات الادعاء العام الوطنية (انظر الوثيقة A/71/755، المرفق، الفقرات ١٣-١٧). ويجري ذلك بطريقتين.

٢١ - أولاً، وضعت الآلية عملية يمكن لسلطات الادعاء العام الوطنية بمقتضاها أن تقدم إليها طلبات للمساعدة. وحتى الآن، تلقت الآلية سبعة طلبات من ثلاث سلطات ادعاء عام وطنية. وفي الوقت الراهن، تركز الطلبات على الحصول على المعلومات والأدلة. وفي الفترة القادمة، ستتولى الآلية توسيع نطاق هذه العملية ليشمل أيضاً الحصول على منتجات العمل التحليلي التي تُطوّرُها.

٢٢ - ومن أجل معالجة الطلبات التي وردت بالفعل معالجة فعالة ومعالجة الحجم الكبير من الطلبات المتوقعة في المستقبل، كوّنت الآلية قسماً من عملياتها ليتولى على وجه التحديد معالجة طلبات المساعدة المقدمة من الهيئات القضائية الوطنية، وهي تعمل حالياً على وضع اللمسات النهائية على السياسات وإجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بتجهيز هذه الطلبات (انظر الفرع رابعا أدناه). ومن الأولويات الحالية للآلية ضمان إمكانية البحث على نحو فعال في طيات الكمية الكبيرة من المواد التي تقتنيها للعثور فيها على المواد التي تُؤمّن الإجابة على الطلبات الواردة إليها. ويشمل هذا العملُ المستغرق لوقت تخصيص موارد كبيرة من أجل تنفيذ عمليات دقيقة تتعلق بالوسم وإعداد البيانات الوصفية. وبعد ذلك، يجري استعراض المواد ذات الصلة التي تم تحديدها من خلال عملية البحث التي تجريها الآلية للتحقق مما إذا كانت تلك المواد خاضعة لقواعد السرية أو غير ذلك من القيود، وتبعاً لذلك، ما إذا كان تقاسمها مع الجهة الطالبة ممكناً، وما هي الشروط التي يمكن بها القيام بذلك. وفي حين أن الآلية هي في وضع يتيح لها بالفعل إمكانية البحث في مجموعة الأدلة الموجودة لديها بغرض الإجابة على الطلبات الواردة إليها للحصول على مواد، فإن قدرتها على المساعدة من المتوقع أن تتوسع بسرعة في الشهور المقبلة، مع توسع أنشطتها المتعلقة بجمع المعلومات والأدلة وتجهيز الطلبات الواردة إليها.

٢٣ - ثانياً، سوف تبادر الآلية إلى تبادل المواد إذا ما عُلِمَت بأن دليلاً ما من مجموعة الأدلة الموجودة لديها من المرجح أن يوفر المساعدة في أي تحقيقات أو ملاحظات قضائية جارية في ولاية قضائية وطنية معينة. وتتوقف قدرة الآلية على القيام بذلك على مدى تلقيها المعلومات من الهيئات القضائية الوطنية بشأن معايير التحقيقات والملاحظات القضائية الجارية. وتواصل الآلية الحوار مع سلطات الادعاء العام الوطنية للحصول منها على أقصى قدر من المعلومات، وبالتالي تعظيم قدرتها على المبادرة بالاتصال بالنظم الوطنية.

رابعاً - تطوير الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات التشغيلية الداخلية الموحدة

٢٤ - بعد دخول الآلية في المرحلة التشغيلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كثّفت عملها بشأن الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات التشغيلية الداخلية الموحدة اللازمة لضمان الأمن والكفاءة ومراقبة الجودة من أجل عملها الفني.

٢٥ - وقد شكّلت عملية وضع النماذج وإجراءات التشغيل الموحدة فيما يتعلق بأنشطة الآلية الرامية لجمع المعلومات والأدلة جزءاً كبيراً من ذلك العمل. ونظراً لولايتها المبتكرة ولتنوع الوثائق في السياق السوري وتفاوته وضخامته، تعكف الآلية على وضع إجراءات تشغيل موحدة يمكن أن تتكيف مع الظروف الفريدة للالتزامات الدولية المتعلقة بقواعد الإثبات. وتشمل العملية إدماج حماية البيانات في

عمليات الآلية لجمع الأدلة والحفاظ عليها، وتجهيز حجم كبير من الطلبات، والسعي إلى انتهاج استراتيجيات لجمع البيانات تتسم بالفعالية من حيث التكلفة وبحقّة الوزن من الناحية التقنية. ومن أولى الأصول التي حصلت عليها الآلية نظاماً لإدارة المعلومات والأدلة من البداية إلى النهاية. وبعد أن حددت الآلية كيفية تدفق المعلومات من خلالها بشكل مأمون وسري، فقد أدجت الآن إجراءات التشغيل الموحدة في أعمال الفريق التابع لها، من أجل تجنب الازدواجية في إدخال البيانات، وضمان ترجمة تحريرية كفؤة ومتاحة، وعدم وجود مستودعات منفصلة للبيانات؛ وضمان مركزية إدارة المعلومات وتدقيقها بالكامل. وسيظل العمل المتعلق بإجراءات التشغيل الموحدة يشكل إحدى الأولويات في الفترة المقبلة مع توسع أنشطة الجمع التي تضطلع بها الآلية من حيث العدد والنطاق، على حد سواء.

٢٦ - وثمة تركيز هام آخر ينصب على وضع إطار إجرائي وتنفيذي لتجهيز طلبات المساعدة المقدمة من سلطات الادعاء العام الوطنية التي تسعى إلى الحصول على مواد من مجموعة الأدلة الموجودة لدى الآلية. وأعدت الآلية نموذجاً لتوجيه طلبات المساعدة إليها، وقد جرى تعميمه على نطاق واسع على الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب والعاملة بنشاط على توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وفي الوقت نفسه، وضعت الآلية إجراءات تشغيل داخلية موحدة لتلقي الطلبات والرد عليها، تهدف إلى إدماج جميع قيود السريّة اللازمة والضمانات الأخرى، وكفالة الاتساق وتعظيم قدرة الآلية على تقديم ردود مفيدة وفي الوقت المناسب. وتقوم الآلية أيضاً بعملية تنقيح لسياستها العامة المتعلقة بطلبات المساعدة، وذلك بهدف زيادة توضيح معاييرها المتعلقة بتبادل المعلومات والأدلة.

٢٧ - وفيما يتعلق بالمسائل الجنسانية، وضعت الآلية استراتيجيات تهدف إلى إدماج نهج فعالة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، وقضايا المساواة بين الجنسين عموماً، بوصفها جزءاً أساسياً من عملها. وعلى وجه التحديد، أجرت الآلية مناقشة مستفيضة على نطاق المكتب بشأن المسائل الجنسانية لتيسير وتشجيع المشاركة الداخلية بشأن هذا الموضوع، أثارت بدورها حواراً حول أفضل السبل لتطوير ممارسات العمل المراعية للاعتبارات الجنسانية على نطاق مكتب الآلية، وكجزء من عملها الفني، مع الاعتراف بالصلوات الحاسمة بينهما. وتم إيلاء الاهتمام أيضاً لتحديد الطريقة الأفضل لمعالجة العنف الجنسي والجنساني في عمليات الآلية، على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها (انظر الوثيقة A/71/755، المرفق، الفقرتان ١٩ و ٣٢). وقد أفضت الآراء التي تم جمعها خلال تلك العملية إلى تزويد الآلية بمعلومات استرشدت بها في صياغة المعايير والقيم الإلزامية التي تشكل ركناً أساسياً في ثقافتها التنظيمية والتشغيلية. ويجري حالياً التخطيط لمبادرات التدريب باعتبارها تشكل المرحلة التالية من تطوير الاستراتيجية الجنسانية للآلية. وتركز المبادرات على تعميق الفهم العملي لدى جميع الموظفين لأهمية المسائل الجنسانية في ممارسة القانون الجنائي الدولي والكيفية التي يمكن بها للاهتمام بالقضايا الجنسانية أن يؤثر بشكل خاص على نجاح عمليات المساعدة.

٢٨ - وثمة مثال آخر بشأن تطوير استراتيجية الآلية يتعلق بالتواصل مع أصحاب المصلحة. وباستقدام موظف مسؤول عن العلاقات الخارجية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحرزت الآلية تقدماً في عملها بشأن وضع استراتيجية شاملة للاتصال ترمي إلى التوعية بولايتها وحشد الدعم لعملها من خلال المشاركة الإيجابية مع الجهات صاحبة المصلحة، وإدارة التوقعات وتصحيح المفاهيم الخاطئة السائدة بشأنها. وتتناول استراتيجية الاتصال الأهداف والأولويات الشاملة التي تتوخاها الآلية من أنشطة الاتصال، كما تنصدي للتحديات التي تواجهها الآلية والإجراءات اللازم اتخاذها لتعزيز تواصلها على نحو فعال مع

جماهيرها المستهدفة. وسوف يجري بصورة منتظمة إعادة تقييم استراتيجية الاتصال كيما تراعي تطور عمل الآلية والآراء التي يبيدها أصحاب المصلحة الرئيسيون. وتسترشد استراتيجية الاتصال التي تتبعها الآلية، كما هو الحال في جميع أعمالها، بنهج يركز على الضحايا. وفي الفترة القادمة، ستعمل الآلية على تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز المشاركة الفعالة مع مجتمعات الضحايا من أجل مواصلة إثراء النهج الذي تتبعه.

خامساً - التعاون البناء مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة والمحاورين

ألف - المجتمع المدني

٢٩ - تواصل الآلية العمل بشكل مكثف مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية السورية والدولية.

٣٠ - وتقر الآلية بالظروف الشديدة الصعوبة التي ظل المجتمع المدني السوري يعمل في أجوائها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وذلك بالنظر إلى الاحتياجات العاجلة للمجتمعات المحلية التي يسعى إلى مساعدتها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خيبة الأمل السائدة في المجتمعات المحلية المتضررة بشأن قضايا المساءلة تمثل تحديات مستمرة للعمل الذي يقوم به كل من المجتمع المدني والآلية. وعلى وجه الخصوص، تعترف الآلية بالجهود الهائلة التي يبذلها العديد من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، على الرغم من تلك الظروف الصعبة والضغط الهائلة الناجمة عن الحقائق القائمة على أرض الواقع، للتعاون مع الآلية والاستمرار في التركيز على الهدف الطويل الأجل المتمثل في المساءلة.

٣١ - وإذ تُسَلِّم الآلية بالدور الأساسي الذي يؤديه المجتمع المدني في توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية والمساهمة الهامة التي يمكن أن يقدمها لعمليات العدالة، فقد وضعت الآلية في طليعة أولوياتها متابعة الدراسات الاستقصائية لآراء المساهمين من المجتمع المدني التي وضعت في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وتهدف الدراسات الاستقصائية إلى الحصول على معلومات من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني بشأن نوع المواد الموجودة في حوزتها وكمية تلك المواد وشكلها ومحتواها وأي معلومات أخرى ذات صلة بالولاية المنوطة بالآلية. وقد وُزعت الدراسات الاستقصائية على نحو ٥٠ منظمة ويجري حالياً تجميع النتائج التي تعطي الآلية لمحة عامة عن المواد الموجودة في حوزة تلك المنظمات. وتفيد نتائج الدراسات في زيادة إثراء التخطيط الاستراتيجي لإعداد الآلية لمجموعة الأدلة.

٣٢ - وتمشيا مع التزام الآلية بكفالة الاتصال مع المنظمات في الاتجاهين، ولا سيما مع منظمات المجتمع المدني السوري، فهي تتعامل معها في السياقين الثنائي والجماعي. وفي ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٨، عقدت الآلية في لوزان، سويسرا، اجتماعا ثالثا مع منظمات المجتمع المدني السوري كجزء من برنامج الاجتماع مرتين في السنة. وأتاحت المناقشات التي جرت مع المنظمات الـ ٢٨ المشاركة في ذلك الاجتماع إجراء تبادل صريح ومثمر في الآراء، بما في ذلك إتاحة الفرصة للمشاركين للحصول على توضيحات من الآلية بشأن النهج الذي تتبعه في معالجة الجوانب الرئيسية من ولايتها. وعرضت الآلية أيضا بعض المبادئ التي تُوجّه نهجها إزاء الجرائم الجنسية والجنسانية. وقبل الاجتماع، وقّعت الآلية والمنظمات غير الحكومية الـ ٢٨ بروتوكولا للتعاون يحدد المبادئ العامة التي تُوجّه طريقة التعامل معها^(٢). ويهدف البروتوكول إلى

(٢) يمكن الاطلاع على البروتوكول على الموقع الشبكي التالي: <https://iim.un.org/engagement-with-stakeholders/>

تعزيز التفاهم بين الآلية والمنظمات بشأن الفرص المتاحة للتعاون من أجل تعزيز الهدف المشترك للأطراف المتمثل في ضمان المساءلة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتوفر المبادئ الواردة في البروتوكول إطاراً عاماً للتعاون يمكن أن يفتح السبيل أمام المنظمات غير الحكومية الأخرى الراغبة في التعاون مع الآلية في المستقبل.

٣٣ - وتعمل الآلية على تكثيف المشاورات الفردية مع ممثلي المجتمع المدني فيما يتعلق بالمسائل التشغيلية المحددة والمجالات المواضيعية التي تهتم عملها. وقد تناولت المناقشات التي جرت حتى الآن العديد من الأولويات، بما في ذلك الفئات المحددة من الجرائم، مثل العنف الجنسي والجنساني، واستخدام الأسلحة الكيميائية. وتتعامل الآلية أيضاً مع المنظمات غير الحكومية التي تعمل على إعداد ملفات القضايا وتمثيل الضحايا في الدعاوى المرفوعة أمام الهيئات القضائية الوطنية، بغية التعلم من التجارب السابقة وتعظيم فرص التنسيق، تماشياً مع ولاية الآلية.

٣٤ - وتتشاور الآلية أيضاً مع المنظمات غير الحكومية، وبخاصة مع المجتمع المدني السوري، بشأن العمل الجاري حالياً على توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

باء - الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب

٣٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية ووسّعت نطاق مشاركتها البناءة مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب، والموجودة في دول مختلفة. وعُقدت مناقشات ثنائية مع ثماني ولايات قضائية تقوم حالياً بالتحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية و/أو بمقاضاة مرتكبيها. وتواصل الآلية الحوار مع السلطات المختصة في الولايات القضائية، بما في ذلك على المستوى التقني، لتكوين فهم بشأن الاحتياجات الرهنة وتحديد سبل مساعدة الجهات الفاعلة الوطنية في التصدي للجرائم قيد البحث. وقد تلقت الآلية من الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب سبعة طلبات للحصول على معلومات أو أدلة، وتعمل حالياً على تجهيزها. وتعمل الآلية بنشاط على وضع استراتيجيات ترمي إلى زيادة توسيع نطاق تعاملها الثنائي، في الفترة المقبلة، مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب.

٣٦ - وفي إطار جهود الاتصال التي تبذلها مع سلطات الادعاء العام الوطنية، تواصل الآلية العمل مع الشبكة الأوروبية لنقاط الاتصال بشأن الأشخاص المسؤولين عن جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وهي شبكة تُعرف باسم "الشبكة المعنية بجرائم الإبادة الجماعية"، وتستضيفها "الوكالة الأوروبية للتعاون القضائي"، المعروفة باسم "يوروجوست"، في لاهاي. وبناء على المشاورات التي عقدت في عام ٢٠١٧، شاركت الآلية في حلقة عمل عُقدت في ٢٣ أيار/مايو في لاهاي لمناقشة عملها مع أعضاء الشبكة المعنية بجرائم الإبادة الجماعية. وحضر الحلقة ممثلون عن ٢٠ من سلطات الادعاء العام الوطنية ووكالات إنفاذ القانون، وأتاحت المناقشات فرصة قيمة للآلية للتعامل مباشرة مع الممارسين الوطنيين المشاركين بنشاط في التصدي للجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وركزت المناقشات على تعميق فهم المشاركين للولاية المنوطة بالآلية والعمل الذي تقوم به، وعلى استكشاف إمكانيات التنسيق بين الآلية وسلطات الادعاء العام الوطنية، بما في ذلك توحيد أساليب العمل بين الجهات الفاعلة ذات الصلة. وشاركت الآلية أيضاً في الدورات العادية لاجتماعات الشبكة المعنية بجرائم الإبادة الجماعية، واستفادت من المناقشات المتعمقة بشأن التجارب الوطنية في مجالي التحقيق والملاحقة القضائية فيما يتعلق بالحالة السورية.

٣٧ - وإلى جانب العمل مع الشبكة المعنية بجرائم الإبادة الجماعية، تتعامل الآلية أيضاً على نطاق أوسع مع الوكالة الأوروبية للتعاون القضائي "يوروبوست"، وتستكشف الخيارات المتاحة للمشاركة في اجتماعات التنسيق والأنشطة التي تُيسرها "يوروبوست" فيما يتعلق بالتحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتواصل الآلية أيضاً التعامل مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون "يوروبول" في مجال استكشاف الأشكال الممكنة للتعاون والتنسيق، بالنظر إلى أوجه التآزر في ولاية كل منها.

جيم - الدول

٣٨ - بالإضافة إلى العمل مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب، تعاملت الآلية على نحو أعمّ مع الدول بثلاث طرق رئيسية.

٣٩ - أولاً، تتشاور الآلية باستمرار مع الدول بشأن أي أطر رسمية تُمكنها من إقامة تعاون واسع النطاق مع الآلية، يشمل تبادل المعلومات والأدلة وتقديم الدعم بشأن مسائل حماية الشهود. وانبثقت عن المشاورات مجموعة من السيناريوهات. حيث ركز بعض الدول على الحاجة إلى سن تشريعات تضع الأساس لإقامة التعاون معها في حين قطع بعضها الآخر بالفعل شوطاً كبيراً في هذا الصدد. وقد أبدى بعض الدول القدرة على التعاون مع الآلية دون المزيد من العمليات الرسمية، في حين ركز بعضها الآخر على الحاجة إلى اتخاذ تدابير لا ترقى إلى حد سن تشريعات جديدة، مثل إبرام مذكرة تفاهم. وتعمل الآلية بنشاط مع الدول على التأكد من وجود المعلومات اللازمة لديها للمضي قدماً وعلى وجه السرعة بصرف النظر عن السيناريوهات التي تنطبق على الحالة. وطوال هذه العملية، تضع الآلية موضع التنفيذ التدابير المناسبة لمعالجة أي اعتبارات تتعلق بالسريّة التي قد تنشأ فيما يتعلق بالمواد التي تتبادلها مع الآلية.

٤٠ - ثانياً، وريثاً يتم اعتماد الأطر القانونية اللازمة، فقد بدأت الآلية بالفعل عملية تهدف إلى الوصول إلى عدد من الدول التي يحتمل أن تكون في حوزتها معلومات وأدلة ذات صلة بعمل الآلية. وبينما كانت محاولات التواصل مع السلطات السورية غير ناجحة حتى الآن، فإن الآلية ملتزمة التزاماً راسخاً بالوصول على معلومات وأدلة بشأن الجرائم المرتكبة من جميع الأطراف، بما في ذلك الجرائم المرتكبة ضد الضحايا الذين يعتبر الوصول إليهم في غاية الصعوبة بالنظر إلى عدم إمكانية الوصول إلى أراضي الجمهورية العربية السورية. وتحقيقاً لهذه الغاية، ترحب الآلية بجميع المبادرات التي تتخذها الدول لموافاة الآلية بالمعلومات والأدلة ذات الصلة بالجرائم.

٤١ - ثالثاً، تعطي الآلية الأولوية للتعامل على نطاق أوسع مع البلدان الواقعة في الشرق الأوسط، ولا سيما تلك المتاحة للجمهورية العربية السورية التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين السوريين. وتدرك الآلية الحاجة إلى بناء الثقة مع السلطات ذات الصلة في هذه البلدان، بغية تعزيز التعاون المثمر من أجل تيسير التنفيذ الناجح لولايتها.

دال - كيانات الأمم المتحدة

٤٢ - واصلت الآلية العمل مع هيئات الأمم المتحدة المكلفة بولايات ذات صلة بعمل الآلية. ومن أهم ما أنجزته الآلية أنها أبرمت، في آذار/مارس ٢٠١٨، مذكرة تفاهم مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية بشأن تزويد الآلية بالمعلومات والأدلة المتوفرة لدى اللجنة. وأكدت

اللجنة أنه يحق للآلية، بموجب تلك المذكورة، الوصول إلى الغالبية العظمى من المواد التي جمعتها اللجنة خلال السنوات السبع الماضية. كما تتضمن المذكورة إجراءات يحق للآلية بموجبها أن تتلقى بصورة دورية ما يجمعه اللجنة من مواد في المستقبل. وتجري حالياً مراجعة المواد التي تلقتها الآلية من اللجنة كما يجري وسمها وفق إطار التحقيق البنيوي للآلية.

٤٣ - وفي أعقاب عدم تجديد ولاية آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ما برحت الآلية الدولية تستكشف الإمكانيات المتاحة للحصول على المواد الموجودة بحوزة آلية التحقيق المشتركة. وحتى الآن، تمكنت الآلية الدولية من الحصول على كمية محدودة من هذه المواد. وتجري حالياً مشاورات بشأن توفير المعلومات المصنفة على أنها سرية.

٤٤ - كما قامت الآلية الدولية بتنسيق الجهود مع البرنامج التشغيلي للتطبيقات الساتلية التابع لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من أجل الحصول على المواد بما في ذلك البيانات الجغرافية المكانية والصور الساتلية والخرائط. وتتسم هذه المواد بالأهمية بالنسبة للآلية الدولية لكونها تدعم الأنشطة التحليلية التي تضطلع بها، بما في ذلك ما يتعلق بالتحقيق البنيوي الذي تجريه، والاستجابة لطلبات المساعدة المقدمة إليها من سلطات الادعاء العام الوطنية.

هاء - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

٤٥ - ما برحت الآلية الدولية تستكشف الخيارات التي تمكنها من الحصول على المواد ذات الصلة من بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وفي حين لم تكنسب الآلية بعد إمكانية الوصول إلى هذه المواد، فإن مؤتمر الدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أوعز إلى أمانة المنظمة، بموجب قرار أصدره في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بأن تحافظ على المعلومات وأن تقدمها إلى الآلية^(٣). وعقب صدور هذا القرار، تقوم الآلية بإجراء الاتصالات اللازمة مع موظفي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن تنفيذه.

واو - شركات التكنولوجيا

٤٦ - بالنظر إلى الحجم غير المسبوق من المعلومات ذات الصلة بالأحداث التي جرت في الجمهورية العربية السورية، المتداولة على وسائل التواصل الاجتماعي، فقد بدأت الآلية العمل بصورة مركزة مع شركات التكنولوجيا ذات الصلة على استكشاف الأطر الممكنة للتعاون معها. ويعتبر وضع استراتيجيات ترمي إلى الحفاظ على المواد لأغراض عمليات المساءلة من المسائل الملحة، على الرغم من أن الآلية تقر بالحاجة لأن يتأكد مقدمو خدمات وسائل التواصل الاجتماعي من امتثال مواقعهم الشبكية للمعايير المجتمعية. وفي الفترة القادمة، سوف تكثف الآلية مناقشاتها مع الخبراء التقنيين بشأن النهج المبتكرة لجمع وتحليل الكمية الهائلة من مواد الفيديو ذات الصلة بعمل الآلية.

(٣) القرار المتعلق بالتصدي للتهديد الذي يشكله استخدام الأسلحة الكيميائية، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في دورته الاستثنائية الرابعة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، القرار متاح على الموقع الشبكي التالي:

https://www.opcw.org/fileadmin/OPCW/CSP/C-SS-4/en/css4dec3_e_.doc.pdf

زاي - المشاورات بشأن المسألتين المواضيعيتين اللتين أثيرتا في التقرير الأول

١ - نوع الجنس

٤٧ - أجزت الآلية مشاورات محددة مع القيادات النسائية السورية، ومع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأعمال المتعلقة بنوع الجنس فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية. ومن خلال هذه المشاورات، اكتسبت الآلية فهماً أعمق لأولويات ورغبات ضحايا الانتهاكات الجنسية والجنسانية ولأهمية كفاءة إجراء المشاورات على نحو يراعي الاعتبارات الثقافية. كما ساعدت على تسليط الضوء على التحديات المحددة التي تعترض تحقيق المساواة عن الضرر القائم على أساس نوع الجنس الناشئ في السياق السوري، وتشكل خطوة أولى هامة للآلية على طريق وضع استراتيجية استباقية للتصدي للعنف الجنسي والجنساني بوصفها جزءاً أساسياً من عملها. وشاركت الآلية أيضاً في اجتماعات الخبراء وحلقات العمل والمشاورات بشأن المساواة بين الجنسين، التي نظمتها كيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرون ذوو الخبرة في الشؤون الجنسانية.

٢ - توسيع نطاق أهداف العدالة الانتقالية

٤٨ - تسعى الآلية إلى المساعدة في توسيع نطاق أهداف العدالة الانتقالية، بحيث تشمل البحث عن الأشخاص المعثرين في عداد المفقودين نتيجة للأحداث التي جرت في الجمهورية العربية السورية. ويتفق هذا المسعى مع تقرير الأمين العام الذي ذكر فيه بأن المساواة الجنائية عنصرٌ من عناصر نهج واسع لتحقيق العدالة الانتقالية في الجمهورية العربية السورية يشمل عمليات تقصي الحقائق والتعويضات وإصلاح المؤسسات والقوانين (انظر الفقرة ٨ من الوثيقة A/71/755). وتحقيقاً لهذه الغاية، بدأت الآلية التشاور مع الكيانات المشاركة في الأعمال المتعلقة بالأشخاص المفقودين، حتى تتمكن من إدماج المعلومات ذات الصلة في مرحلة مبكرة من عملها. فعلى سبيل المثال، بات نظام وسم المعلومات والأدلة الذي أعدته الآلية يشمل الآن مجموعة من الوسوم ذات الصلة بالبحث عن الأشخاص المفقودين، الغرض منها هو ضمان سهولة استخراج هذه المعلومات كقائمة مواضيعية (انظر الفقرة ١٣ أعلاه). وتعمل الآلية أيضاً على إنشاء قاعدة للبيانات الوصفية وللمواد الموجودة في مجموعة الأدلة بهدف تيسير تلك العملية.

سادساً - تهيئة بيئة عمل قادرة على أداء الوظائف لأجل طويل

٤٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية إجراء مشاورات مع مسؤولين من مكتب الأمم المتحدة في جنيف من أجل تحديد خيار إقامة طويل الأجل يوفر لها المساحة والأمن وغير ذلك من الخصائص التشغيلية اللازمة للاضطلاع بعملها. ومع بعض التفكير الخلاق من قبل جميع الأطراف، تم تحديد مكان مناسب وفعال من حيث التكلفة، وتعمل الآلية حالياً مع مسؤولين من مكتب جنيف من أجل الاتفاق على موعدٍ للانتقال إلى ذلك المكان في وقت لاحق من عام ٢٠١٨. وتعرب الآلية عن تقديرها لجميع من عملوا بشكل استباقي على إيجاد وتنفيذ حل مناسب طويل الأجل للآلية.

٥٠ - وكما ذكر أعلاه، أحرزت الآلية أيضاً تقدماً حاسماً في بناء الهيكل الأساسي الشامل والأمن والفعال لتكنولوجيا المعلومات اللازم لتخزين مجموعة الأدلة الموجودة لديها لأجل طويل. وبفضل الدعم الكامل الذي حصلت عليه الآلية من جميع عناصر الأمم المتحدة، وعلى الأخص من قسم المشتريات

والنقل في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، تمكنت من استكمال خطة سريعة لشراء نظام متكامل لإدارة المعلومات، والمصادر، وإسناد المهام، والتحليل، والأدلة، من البداية إلى النهاية، والقيام في نفس الوقت بتنفيذ استراتيجية شاملة لإدارة المعلومات وحماية البيانات. وتحتفظ الآلية بمعلوماتها في مركز للبيانات معتمد بموجب معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO 27001)، وتخضع إجراءاته وممارساته لمراجعة منتظمة؛ ولشروط الإبلاغ 2 (SOC) المتعلق بالضوابط المعتمدة في منظمة خدمات؛ والاستجابة المبتكرة للحوادث التي تُقِيم وتُحَقِّف من أثر الحوادث المادية والمتعلقة بأمن المعلومات. ومع التسليم بأن الحلول البرمجية لا يمكن أن تحل محل الحاجة إلى توشي اليقظة، وبالنظر إلى الأولوية التي تمنحها الإدارة بمختلف مستوياتها للمعلومات باعتبارها أصلاً أساسياً من أصول عملياتها، أنشأت الآلية قاعدة قابلة للتطبيق في مجالي التكنولوجيا والحوكمة لتوفير الابتكار المستدام من حيث التكلفة في تحديد المعلومات الحيوية واستعراضها وتحليلها بسرعة.

سابعاً - التوظيف والملاك الوظيفي اللازم لدعم عمليات جمع الأدلة وإعداد ملفات القضايا

٥١ - مع التقدم الذي تحرزه الآلية في عملها الفني، تواصل تنقيح هيكلها التنظيمي بحيث يلي على نحو أجمع احتياجاً فيما يتعلق ببلورة عمليتي جمع الأدلة وإعداد ملفات القضايا اللتين تضطلع بهما. وتلتزم الآلية بملاك وظيفي صغير الحجم وكفؤ يضم أصحاب الخبرة من منطقة الشرق الأوسط، ويبنى بدوره قدرة من المهنيين من تلك المنطقة للمشاركة في عمليات العدالة الدولية في المستقبل. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمدت الآلية استراتيجيتين محددتين ترميان إلى تعزيز تلك الأهداف.

٥٢ - الاستراتيجية الأولى هي اعتماد الآلية سياسة "المهام المزدوجة" ومفادها تكليف الموظفين بأداء وظائف متعددة لتعزيز الكفاءة، والأهم من ذلك، تحقيق التكامل الفعال لجوانب أعمالها المتعلقة بالجمع/التحقيق وإعداد ملفات القضايا، على حد سواء. وبناء على هذا الترتيب، عمل عدة أعضاء من المكتب التنفيذي أيضاً ضمن الفريق الفني وأدى عدة أعضاء من الفريق الفني وظائف مزدوجة في سائر أعمال الفريق.

٥٣ - وعلى وجه الخصوص، وبالنسبة للمرحلة الأولى من التحقيق البنيوي، سيتولى فريق الإدارة العليا في الآلية الإشراف المباشر على عملية الجمع والعمل التحليلي اللذين يقوم بهما المحققون والمحللون والمحامون التابعون للآلية. وسيعزز هذا الهيكل التكامل الفعال بين عناصر الجمع والتحليل لكل من التحقيق البنيوي والمرحلة الأولى من إعداد ملفات القضايا. وسيؤدي الموظفون القانونيون، بتوجيه من الإدارة العليا، دوراً حاسماً في تنسيق الأعمال اليومية في مجالي التحليل والتحقيق التي يقوم عليها التحقيق البنيوي وإعداد ملفات القضايا. ومن المتوخى أن تعيد الآلية النظر في ذلك الهيكل حالما ترسخت أساليب عملها وصُقلت وبدأت تتسارع وتيرة إعداد ملفات القضايا. وعموماً، يؤدي معظم الموظفين أدواراً مزدوجة أو متعددة داخل الفريق الفني حيث يؤديون المهام التي تدخل ضمن الفئات المهنية المسندة إليهم، كما يساهمون في الوقت نفسه بما لديهم من خبرات فنية بشأن المسائل المواضيعية والمسائل الأخرى، بما في ذلك الخبرة في مجال العنف الجنسي والجنساني.

٥٤ - الاستراتيجية الثانية التي اعتمدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير هي تعيين عدد من المحللين المساعدين الناطقين باللغة العربية للعمل تحت إشراف وتوجيه كبار المحللين التابعين للآلية. ومن المتوقع أن تتضمن المجموعة الأولى من المحللين المساعدين إلى الفريق في مطلع الفترة المشمولة بالتقرير المقبل. ولهذه الاستراتيجية فائدة تتمثل في إحداث زيادة هائلة في القدرات الداخلية والتحليلية باللغة العربية للعاملين بالآلية، وتوفر في الوقت نفسه للموظفين الفنيين المبتدئين من الشرق الأوسط فرصاً للتدريب على العدالة الدولية.

٥٥ - وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية زيادة أعداد موظفيها من الفئات الفنية الرئيسية. وفي نهاية تموز/يوليه، بلغ عدد الموظفين العاملين في الآلية ٢٠ موظفاً.

ثامناً - تأثير العوامل الخارجية المتطورة تبعاً على عمل الآلية

ألف - حجم وأنواع الوثائق المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية التي جمعها آخرون وما يرتبط بها من تكاليف التخزين

٥٦ - تعمل الآلية مع العديد من المخاورين المتعاملين معها على تقييم المشهد العام للبيانات المتعلقة بأنواع الوثائق المتاحة بشأن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتشكل الدراسات الاستقصائية التي أجرتها المنظمات غير الحكومية في هذا الصدد أداة هامة لفهم مجمل التعقيدات المحيطة بالبيانات والمتعلقة بأنواع الوثائق المتاحة، بغرض نقل الفرضيات السابقة إلى واقع ملموس. ويقدر عدد جميع أنواع البيانات تقريباً، بما في ذلك النسخ الورقية من الوثائق والسجلات الرقمية وقواعد البيانات والصور ومقاطع الفيديو، بالملايين أو عشرات الملايين. ومما يضيف المزيد من التعقيد على ذلك العدد الحجم الكبير من المواد المزدوجة أو شبه المزدوجة الناجم عن قيام العديد من الكيانات بجمع مواد متماثلة، ولتبادل المواد فيما بينها. وعلاوة على ذلك، فإن تجميع البيانات سواء أكانت غير منظمّة (مثل النسخ المطبوعة ومقاطع الفيديو المرئية) أو كانت موادّ منظمّة ضخمة الحجم، ودمجها مع بعضهما بعضاً، يتطلبان تسوية البدائل لتجهئة النصوص العربية وكتابتها بحروف لغة أخرى. وسيكون استعراض الكثير من المواد وتحليلها مضنيان وشاقان ولا يمكن إجراؤهما بكفاءة إلا من قبل محللين ضليعين باللغة العربية. وتجري حالياً مراعاة الاحتياجات من الموارد المتزايدة بوضوح في تخطيط الموارد اللازمة للآلية.

باء - الادعاءات باستمرار ارتكاب الجرائم في الجمهورية العربية السورية

٥٧ - في الوقت الذي أنشئت فيه الآلية، كان هناك تركيز كبير على ضمان أن يكون في استطاعتها الحصول على الكم الهائل من الوثائق التي جمعتها بالفعل الجهات الفاعلة الأخرى بشأن الجرائم السابقة التي يعود تاريخ ارتكابها إلى آذار/مارس ٢٠١١. ومنذ ذلك الحين، أكدت الأحداث التي جرت في الجمهورية العربية السورية الحاجة الملحة لأن تتناول الآلية أيضاً الكم الهائل من الادعاءات باستمرار ارتكاب الجرائم. ولذلك، تعمل الآلية على وضع استراتيجية لدعم التحقيق في الجرائم وقت وقوعها والاستفادة من الفرص السانحة لإجراء المزيد من التنسيق مع سائر الجهات الفاعلة ذات الصلة بخصوص هذه الفئة من الجرائم. وهذا، بدوره، تترتب عليه آثار في الموارد المخصصة للآلية تتجاوز تلك التي توخاها الفريق عند بدء عمله.

جيم - الاحتياجات المتزايدة من الموارد للقيام بالأعمال المتعلقة بادعاءات استخدام الأسلحة الكيميائية

٥٨ - تُشكّل الادعاءات بارتكاب جرائم تنطوي على استخدام الأسلحة الكيميائية جزءاً من استراتيجيات الآلية للتصدي للجرائم السابقة والجارية في الجمهورية العربية السورية. وتقتضي معالجة الادعاءات المتعلقة بالأسلحة الكيميائية في إطار القانون الجنائي قيام الآلية بوضع نُهج متخصصة وتطوير قدرات تقنية. كما تتطلب بذل جهود محددة لتنسيق عمل الآلية مع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى، في حدود الاستقلالية ومقتضيات النزاهة المنصوص عليهما في ولايتها.

٥٩ - وفي الوقت نفسه، فقد واجهت الآلية مشاكل في الحصول على المواد المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية التي جُمعت بالفعل من جانب الآخرين. وعقب عملية التشاور اللازمة، لم تتمكن الآلية حتى الآن من الحصول إلا على قدر محدود من المواد من آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة وتستمر الجهود للحصول على مواد إضافية. وعلاوة على ذلك، وكما سبقت الإشارة إليه، فُتحت في الآونة الأخيرة السبل أمام الآلية للحصول على المواد ذات الصلة من بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وما برح الإطار الدولي لإسناد استخدام الأسلحة الكيميائية للمجموعات أو الكيانات في حالة من التغير المستمر أيضاً، وخاصة مع عدم تجديد ولاية آلية التحقيق المشتركة بعد تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ويُضيف قرارُ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية الصادر مؤخراً (انظر الفقرة أعلاه ٤٥) عنصراً جديداً إلى ولاية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن إسناد المهجمات بالأسلحة الكيميائية. وتضع الآلية الآن هذا التطور الجديد في صلب استراتيجيتها بشأن الأسلحة الكيميائية.

٦٠ - وفي حين أن الوصول إلى المواد المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية التي جمعها آخرون بالفعل تشكل نقطة انطلاق هامة، فإن عمل الآلية بشأن هذه المسألة يتطلب المزيد من الطبقات المتعددة التي تعكس معايير ومنهجيات القانون الجنائي التي تنطبق عليها. ويجب على الآلية أن تجري تقييمها الخاص للاستدلالات التي يمكن استخلاصها من المواد التي جمعتها جهات أخرى، بتطبيق معايير القانون الجنائي للإثبات عليها. ويجب عليها أن تنظر أيضاً فيما إذا كان يمكن إسناد المسؤولية، ليس فقط إلى المجموعات أو الكيانات، وإنما للأفراد أيضاً، الأمر الذي يتطلب تعيين أدلة محددة تدل على وجود صلة من هذا القبيل، لم تكن بالضرورة موضع التركيز في الأعمال التي قام بها الآخرون حتى الآن.

٦١ - وتترتب على جميع العوامل المذكورة أعلاه آثار في الموارد اللازمة لعمل الآلية.

تاسعاً - التقدم المحرز في الانتقال إلى التمويل من الميزانية العادية

٦٢ - عملاً بالدعوة التي وجهتها الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٣٥ من قرارها ٩١/٧٢، بأن يدرج التمويل اللازم للآلية في ميزانيته المقترحة المقبلة، ما برحت الآلية تعمل مع مسؤولي الميزانية في الأمم المتحدة على إعداد مشروع الميزانية. وقد أحرزت تقدماً كبيراً في إعداد السرد والنواتج المتوخاة لوضع إطار طلب تمويلها.

٦٣ - ومن الواضح أن الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية لعام ٢٠٢٠ ستتجاوز مبلغ ١٤ مليون دولار تقريباً المقدّر لعام ٢٠١٨، وهو أمر متوقع نظراً إلى تفعيل الآلية وتأثير العوامل المتطورة باستمرار،

من قبيل العوامل المبينة في الفرع الثامن أعلاه. فعلى سبيل المثال، لم تتوفر إلا في الآونة الأخيرة معلومات أكثر تفصيلاً عن حجم وتعقيد المواد قيد البحث وعن تكلفة النظم الحديثة لإدارة الأدلة التي كُلفت الآلية باستخدامها. ومن الواضح الآن أن تغطية هذه التكاليف سوف تتطلب تخصيص عدة ملايين من الدولارات سنوياً إضافة إلى تقديرات الميزانية الأصلية. كما سيترتب على القرارات الاستراتيجية الأخرى، مثل إدماج عدد من المحللين المساعدين الناطقين بالعربية في الفريق، آثار في التكاليف، لكن ذلك يمثل استثماراً أساسياً للأسباب المذكورة أعلاه.

٦٤ - وعلى الرغم من التحديات التي تواجهها الآلية، فهي تعمل على إبقاء ميزانيتها لعام ٢٠٢٠ ضمن حدود معقولة، وعلى اعتماد استراتيجيات ترمي إلى تعظيم عائدات استثمار الأموال المقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في عملية المساءلة المتعلقة بالجمهورية العربية السورية.

عاشراً - دعم عمل الآلية

٦٥ - في سبيل المضي قدماً، تسعى الآلية إلى الحصول على الدعم التالي لتحقيق أقصى قدر من الأثر الإيجابي لعملها:

- (أ) المساعدة من منظومة الأمم المتحدة:
- ١' الموافقة على التمويل من الميزانية العادية الذي طلبته الآلية لدورة الميزانية في عام ٢٠٢٠ وما بعده؛
- ٢' مواصلة تقديم الدعم اللازم لتيسير انتقال الآلية إلى مقر عملها في الأجل الطويل؛
- ٣' ضمان اطلاع الآلية إلى أقصى قدر ممكن على المواد الموجودة لدى منظومة الأمم المتحدة والمتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية؛
- ٤' ضمان أن تنسق وكالات الأمم المتحدة المعنية مع الآلية وأن تتعاون معها، حسب الاقتضاء، وفقاً لولاية كل منها؛
- ٥' ضمان أن تراعي المبادرات الأخرى المتخذة داخل منظومة الأمم المتحدة والمتضمنة توثيق الجرائم ذات الصلة بالجمهورية العربية السورية ولاية الآلية وأن تشدد على أهمية الدعم والتكامل مع عمل الآلية؛
- (ب) المساعدة من الدول:
- ١' التزام الدول، ريثما تتلقى الآلية ما يكفي من التمويل من الميزانية العادية، بتمويلها من خارج الميزانية لضمان إمكانية أداء الآلية لعملها بمستوى التمويل المدرج في ميزانيتها؛
- ٢' ضمان إجراء أي تغييرات في الأطر التشريعية الوطنية اللازمة لتيسير التعاون أو المشاركة الأخرى مع الآلية بسرعة وفعالية؛
- ٣' تبادل الأدلة الثبوتية وغيرها من المواد المتعلقة بالجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك المواد التي قدمت سابقاً إلى آلية التحقيق المشتركة؛

- ٤' ضمان وجود إجراءات كفؤة وفعالة لتيسير وصول الآلية إلى أراضيها عندما يقتضي عملها ذلك؛
- ٥' بالنسبة للدول التي تستضيف مجتمعات اللاجئين السوريين، يتعين عليها توفير المعلومات وتيسير تقديم الآلية للوكالات المحلية والجهات الفاعلة المحلية ذات الصلة بعمل الآلية؛
- ٦' ضمان أن تراعي المبادرات الأخرى المتخذة داخل منظومة الأمم المتحدة والمتضمنة توثيق الجرائم ذات الصلة بالجمهورية العربية السورية ولاية الآلية وأن تشدد على أهمية الدعم والتكامل مع عمل الآلية؛
- ٧' النظر في إبرام اتفاقات للتعاون مع الآلية لتوفير خدمات حماية الشهود وتقديم الدعم لهم فيما يتصل بعمل الآلية؛
- ٨' العمل، في سياق قرارات التمويل المقدم من الجهات المانحة للمجتمع المدني، على تشجيع المجتمع المدني على التنسيق مع الآلية وتقديم الدعم لها؛
- (ج) المساعدة من المجتمع المدني:
- ١' ضمان وصول الآلية في الوقت المناسب إلى جميع المواد ذات الصلة من أجل تيسير عملية المساءلة، وتحقيقاً لهذه الغاية، العمل على نقل المواد المتاحة لديه حالياً إلى الآلية؛
- ٢' المشاركة البناءة مع الآلية فيما يتعلق باستراتيجيات التنسيق بخصوص أعمال التوثيق، ولا سيما فيما يتعلق بالجرائم الجارية في الجمهورية العربية السورية؛
- ٣' مساعدة الآلية في التواصل مع مجتمعات الضحايا وتعزيز فهم هذه المجتمعات لولاية الآلية وعملها.

حادي عشر - الخلاصة

٦٦ - بعد أن أصبحت البنية التحتية الأساسية للآلية ونظمها التقنية وترتيبات مقر عملها في الأجل الطويل جاهزة للعمل الآن، ستركز الآلية في الفترة المقبلة على بناء فريقها بكامل طاقته، وزيادة تعزيز عملها على جمع المعلومات والأدلة وإعداد ملفات القضايا. وستواصل تنقيح استراتيجياتها وإجراءاتها التشغيلية، آخذة في الاعتبار أيضاً التعقيبات الأولية التي طلبتها من المحاورين الرئيسيين. وتعتبر الآلية المشاركة المستمرة مع المجتمع المدني، إلى جانب الحوار المستمر مع الجهات الفاعلة ذات الصلة بالعدالة الجنائية الوطنية، بوصفهما جزأين أساسيين من تلك العملية.

٦٧ - وفي ضوء التقدم الهام الذي أحرز بالفعل في تنفيذ الرؤية المحددة في ولايتها وتقريرها الأول، تشدد الآلية على أهمية استمرار الدعم من الأمم المتحدة والدول والمجتمع المدني من أجل ضمان استدامة عملها. وتعرب الآلية عن امتنانها لجميع الدول التي أسهمت مالياً في تفعيل الآلية من خلال تبرعاتها.

٦٨ - والأولوية القصوى للآلية هي ضمان التمويل الكافي من الميزانية العادية لعام ٢٠٢٠ وما بعده. ويُنتظر أن يكون عملها على بناء مجموعة شاملة من الأدلة، وإجراء التحقيق البنيوي المصمّم استراتيجياً وتحويل النتائج إلى ملفات قضايا جنائية محددة ذا قيمة كبيرة، بغض النظر عن سبل المساءلة التي تظهر في المستقبل. وما زالت الآلية ملتزمة بالسعي بسرعة إلى النهوض بالأعمال التحضيرية الضخمة اللازمة لدعم عملية مساءلة شاملة لصالح جميع المجتمعات المتضررة في الجمهورية العربية السورية.